

شعبة تشرح حسم الانسان لاغراض التعليم الطبي

شرعية تشريح جسم الانسان لاغراض التعليم الطبي

للدكتور / فنديل شاكر شبير

مخطط البحث

الموضوع

مقدمة

تاريخ تشريح جثة الميت

نظرة الاسلام الى الطب والعلم

الفتاوى الواردة في التشريح

الاستنتاج

مصادر البحث والمراجع

قال تعالى في كتابه المبين « وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تَبْصِرُونَ » (١)

لَيْلَةَ الْمَقْدَشِ لَيْلَةَ الْمَقْدَشِ
لَيْلَةَ الْمَقْدَشِ لَيْلَةَ الْمَقْدَشِ
لَيْلَةَ الْمَقْدَشِ لَيْلَةَ الْمَقْدَشِ

١ - القرآن الكريم - سورة الذاريات ، الآية ٢١ .

المقدمة :

علم التشريح علم من العلوم الأساسية التي لا بد أن يتعلمها طالب الطب لكي يفهم تركيب وتكوين جسم الإنسان وعلم وظائف أعضائه وما يصيبها من علة واحتلال ، ولا يمكن استيعاب تفاصيل هذا العلم دون تشريح جثة الإنسان تشريحاً دقيقاً كي يشاهد المشرح أجزاء وتركيب الجسم ، وعلاقة بعضها ببعض ، وأسلوب ارتباطها ومسار شرايينها وأورادتها وأعصابها لما في ذلك من أهمية في تفهم وظائفها وما يستفاد منه في تفهم وظائفها وما يستفاد منه في تشخيص الأمراض ، وفي المدخلات الجراحية .

وبانتشار التعليم الطبي ، واتساع نطاق دراسته بين العامة الذين بدأوا يشاهدون بأعينهم لأول مرة تشريح جثة الإنسان ، برزت مشكلة شرعية هذا التشريح فقد نظر الإنسان منذ القديم بقدسية متناهية إلى جسم الإنسان الميت ، وعاملها بكل رقة واحترام وتفادي مسها وراح يعتبر تشريحها بيد طالب الطب انتهاكاً لهذه القدسية ، وثار الشك في شرعية هذا التشريح وانتشر بين العامة وبعض الخاصة ، حتى بين رجال الدين ، وصار لزاماً علينا أن نبحث هذا الموضوع ونتحرج كل جوانبه ، كي نزيل هذا الشك ونتبين شرعية هذا الأسلوب من التعليم الطبي وواجباته وحرمةه .

اسلوب الدرس :

ولا بد لبحث هذا الموضوع من أن نرجع إلى تاريخ تشريح جثة الإنسان ونظرة الشرائع الأولى إليه ثم موقف الأديان السماوية والشريعة الإسلامية منه وأراء المجتهدين ورجال الدين والفتاوی بصدره ، إلى أن نصل إلى استخلاص النتائج والأدلة التي أباحت التشريح مع البحث عن

أية نصوص [ان وجدت] قالت بتحريمه . بل ومن الواجب أيضا تلمس
الادلة التي تشجع على التعلم الطبى والقرائن التي تبيح التشريح للأغراض
العلمية المتعددة ، ذلك لازالة الشك من أذهان المشغلين بهذا الحقل ،
ومن أذهان رجال الدين وال العامة وال خاصة من الناس .

تاريخ تشريح جثة الميت :

علم التشريح أحد ركائز علم الطب والمعالجة بصورة عامة ، وعلم
الجراحة بصورة خاصة . ولقد كان تطور الطب يمثل نضالا مستمرا بين
القديم والجديد ، بين الجمود والتقدم ، وبين التدجيل والعلم الصحيح .
ولذا فقد كان تقدمه شاقا مضنيا ، لتأخذه مع الدين والفسفة والكهانة
والسحر والتنجيم . وكل ذلك ينبغي أن ينظر إليه باعتباره كائنا ينمو
ويتطور ، وعلى أساس أن ما يعرف منه في زمن ما ، إنما يمهد لزيادة من
المعرفة في زمن لاحق ، وما التقدم الذي وصل إليه العالم اليوم ، الا
حصيلة تجارب انسانية منذ بدء الخليقة حتى يومنا هذا .. ولذا كان لا بد
لنا لكي نتفهم جوانب المشكلة التي نحن بصددها من أن نواكب تطور علم
التشريح بصورة خاصة ، وعلم الطب بصورة عامة . فمنذ فجر التاريخ
ظهرت الطبابة عند المصريين وتطورت ونمط ، وكان المصريون أول من
أجرى عملية تشريح لجثة الميت ، إذ أزالوا أعضاء الداخلية ، ما عدا
القلب - الذي كانوا يظلونه مركز الحياة ، وذلك من أجل تحنيطه وحفظه
كما يشاهد في المومياء . وفي مصر نشأ « الطبيب الكاهن » وقد كانت
للطب مكانة مهمة في المجتمع الفرعوني حتى انهم جعلوا « امحوت » الله
الطب عندهم . وقد دون المصريون طبهم هذا على ورق البردى بتفصيل
كبير (2) .

ويعتبر البابليون كذلك من أقدم الأمم التي عنيت بالعلوم الطبية ،
إذ أنهم دونوا هذه العلوم على الإجر القمعي ، وصارت ممارسة الطب
عندهم عملية شائعة مما جعل حمورابي (1855 ق.م - 1912 ق.م)
يسن قوانين يحدّد فيها أجور الأطباء . كما عرف البابليون التحنيط
ومارسوه باتقان . وتطور الطب لدى الأمم اللاحقة ، حتى وجد الطب
الكلداني والفينيقي والسورى . وتعتبر عملية التحنيط أول عمل تشريحي
للميت يقوم به الإنسان ، على الرغم من اختلاف أهدافه . فقد كانت عملية

التحنيط تجرى لغير هدف المشاهدة والتمعن والتفكير في تركيب جسم الإنسان وأعضائه ، واستخلاص الملاحظة من ذلك ، وربطها بعلم الطب ، بل كانت مجرد حفظ جسم الإنسان ، لاهداف ومعتقدات دينية بحثه .

وقد برع الهنود في الفترة ذاتها بصورة خاصة في الجراحة ، رغم أن معرفتهم بعلم التشريح كانت ناقصة (3) .

أما اليهود الأوائل ، فقد ذكر في التمود – على الرغم من أنه كتاب تعاليم وأنظمة – الكثير من تفاصيل طبهم ، فقد جاء فيه مثلاً ذكر عظم الـ LUZ وهي العظمة التي تبقى بعد فناء جثة الميت (4) . وقد أخذ اليهود على ما يظهر طبهم عن المصريين والبابليين ، بعدما عاشوا بينهم أجيالاً (5) .

اما اليونانيون القدماء ، فقد اشتهروا بالطب الذي وصلهم من مصر وبابل ولم تظهر أية إشارة على أنهم قاموا بالتشريح بأنفسهم . وقد اشتهر منهم أبقراط المعروف ببابي الطب (460 - 370 ق.م.) واليه يعود الفضل الأعظم والأول في فصل الطب عن الفلسفة واللاهوت والسحر ، ووضعه على أساس العقلة باعتبار المرض حادثاً طبيعياً ، وقد وضع أبقراط قانون الآداب الطبية ، وقوانين ممارسة الطب ، ولا يزال خريجو المدارس الطبية حتى يومنا هذا يقسمون القسم الطبي الذي وضعه أبقراط قبل ممارستهم لهنفهم الشريفة . وقد ألف أبقراط كتاب «الاجنة» الذي يدل على بعض المشاهدات التشريحية في الاجنة (6) .

وفي مدرسة الإسكندرية في القرن الثالث قبل الميلاد ، نبغ رجال المدرسة الإقراطية وجعلوا من الإسكندرية مدينة علم يشع منها نور المعرفة إلى أقطار المعمورة المعروفة في تلك الحقبة . وفي ظلال مدرسة الإسكندرية ، تحرر العلماء لأول مرة من التأثير الديني ، وسمح لهم بالتشريح لجثة الإنسان الميت بحرية تامة وبشكل علني (7) .

3 - الدكتور أحمد شوكت الشطى ، 1970 ، العرب والطب ، ص 11 .

4 - Douglas Guthrie - A history of Medicine , page W 1 1960 - London.

5 - الدكتور أمين سعد خير الله ، 1946 ، الطب العربي ، ص 19 .

6 - الدكتور أمين سعد خير الله 1946 ، الطب العربي ، ص 19 .

7 - Douglas Guthrie, A history of Medicine, 1960, London, page 63-84.

وكان متحف الاسكندرية أصدق دليلاً على ذلك ، وقد اهتم البطالسة ، حكام الاسكندرية بالطب والتشريح ، فكان هذا هو العهد الذهني لعلم التشريح ، اذ كان هيروفيليس أول من قام بتشريح جسم الانسان الميت بطريقة منتظمة ودقيقة ، وكان كلما درس عضواً في جسم الانسان يعطيه اسماء خاصاً به . فهو أول من سمي الكثير من اعضاء جسم الانسان ، وتبع هيروفيليس ، العالم ارسطراطوس ، الذي قام بتشريح اجسام المرضى بعد وفاتهم . وهو أول من أوجد تشريح المرضى للوقوف على أسباب المرض . كما أنه شرح اجسام علم التشريح المقارن . وقد ذكر العالم (Celsus) في كتاب الطب (8) وهو عالم جاء بعد ارسطراطوس أن من سبقوه من العلماء قد أجروا تجاربهم على الاحياء من البشر ليعرفوا وظائف الاعضاء أثناء الحياة . وكانت مثل هذه التجارب تجري على المجرمين ، من المحكوم عليهم بالاعدام .

ثم جاء دور العالم الطبيب جالينوس ، الذي درس على المدرسة الابقراطية بالاسكندرية! ونقل الكثير من مؤلفات ابقراط ، ومؤلفات هيروفيليس واستطراطس وجددها وشرحها . وفي عهده (131 - 200 م) بدأ رجال الديانة المسيحية يحرمون تشريح جثة الميت لما لها من القدسية ، فاعتمد جالينوس على تشريح الحيوانات القريبة من الانسان كالقرد ، وهو أول من استطاع أن يميز بين أعصاب الحس وأعصاب الحركة ، ومنه استمد المسلمون جزءاً كبيراً من معارفهم الطبية عندما قاموا بترجمة كتبه (9) وبعد ذلك العهد تضاءلت عمليات تشريح جسم الميت وراح الاطباء يعتمدون على التراث المتوارث وتشريح جثت الحيوانات (10) .

أما في بلاد العرب فلا توجد أية اشارة الى أن العرب قاموا بالتشريح بأنفسهم ، فقد كان الطب في الجاهلية محصوراً في العرافين والمسحرة ، وقاموا على التعاويد والطلاسم والذابح حول الكعبة ولم يصلهم طب الاسكندرية (11) .

8 - Douglas Guthrie, A history of Medicine, page 63-84 - London.

9 - Douglas Guthrie, A history of Medicine, page 63-84 - London.

01 - Douglas Guthrie, A history of Medicine, page 63-84.

11 - الدكتور احمد شوكت الشطى ، 1970 ، العرب والطب ، ص 31 - 33
منشورات وزارة الثقافة السورية .

أما بعد ظهور الاسلام ، فقد كان الطب غالبا في أيدي بعض الذين تخرجوا من مدرسة جنديسابور ، وأشهرهم الحارث بن كلده وولده النضر ، وعندما دخل الاسلام الى سوريا والعراق كان الجو فيما مهيا لنقل العلوم اليونانية والفارسية الى العالم الاسلامي . فقد كانت مدارس الراها (أثينا الشرق) ٠٠٠ وجنديسابور مراكز اشعاع للعلم والطب ، وامتداداً لمدرسة الاسكندرية وانطاكيه .

وقد أسس النساطرة كذلك مدارس نصبيين وقنسريين بعد فرارهم من انطاكيه لاتهامهم بالهرطقة . ومن الاسر التي ارتبطت بمهنة الطب اسر بختي Shaw وحيين وماسوية وسلموية والطيفوري وغيرهما . وقد نقل المسلمون علوم من سبقهم من الامم ، تساعدهم في ذلك معرفة النساطرة للغة السريانية واليونانية وكانت لغتي الطب والعلم في ذلك الزمن ، وقاموا بتطويرها وتصحیحها والزيادة عليها .

وقد نبغ الكثير من الاطباء المسلمين في هذه الحقبة ، كابن النفيس وابن الهيثم والرازي وابن سينا وغيرهم (12) .

ولو توسعنا ودققنا في دراسة الطب العربي ، لعثمنا على اكتشافات عديدة لهم في التشريح . وعلى ما يظهر ، فان الاطباء المسلمين لم يكونوا يجرؤون على التصریح بقيامهم بعمليات التشريح رهبة من مس الميت . وبالرغم من ذلك وفي أحيان كثيرة نجد في الكتابات الطبية العربية نصوصاً كهذه « ان التشريح يكذب ما ذكر فلان » ، « ان التشريح يبرهن كذا وكذا » مما يدل على أنهم قاموا ببعض التشريح ، ولكن لم يمكنهم المجاهرة به . فابن رشد الاندلسي كان يقول « ان من يقوم بالتشريح يتقرب الى الله » وان من اشتغل بعلم التشريح ازداد ايماناً (13) .

وبالرغم من هذا ، لم نجد اشاره بتکفير أحد الاطباء الذين يقومون بالتشريح ولم نجد في تاريخ العرب من حكم عليه بالزنقة والکفر لقيامه بالتشريح أو التشجيع عليه . وقد أشار أبو القاسم خلف بن العباس الزهراوى في كتابه « التصریح لمن عجز عن التألهيف » الى أهمية درس

12 - Douglas Guthrie, A history of Medicine, 1960, page 84.

13 - د. أمين سعد خير الله ، 1946 ، الطب العربي ، ص 170 . المطبعة الاميركية - بيروت .

التشریح ونصح القيام به عند درس الجراحة (14) . ومن يطالع الكتاب لا بد أن يعتقد بأنه قد شرح الجثث هو نفسه لأن وصفه الدقيق لاجراء العمليات المختلفة لا يمكن أن يكون نتيجة الدراسة النظرية فقط . كما انه قال « بضرورة تشریح الاجسام بعد الموت لمعرفة سبب الوفاة للانتفاع بهذه النتائج في الاحوال المماثلة » (15) .

أما في أوروبا ، فقد مات علم التشریح نظراً لأن رجال الديانة المسيحية كانوا يعارضون تشریح الميت (16) .

وبقيت الحال على هذا المنوال ، حتى استطاع مندينيوس (1275 - 1326) بنفوذه أن يقنع حاكم بولونيا بالبشریح ، فكانت تجرى عمليات التشریح على جثث المجرمين تحت رعاية الحاكم وحمايته واشرافه . ومنذ ذلك الوقت وضع منهج علم التشریح في مناهج كليات الطب ، ولذلك سمى مندينيوس « مجدد وباعث علم التشریح » بعد فترة اندثاره منذ عهد مدرسة الاسكندرية مروراً بالقرون الوسطى حيث أن علم التشریح والطب بقى بين تقدم وتأخير وركود نظراً لتدخله مع أمور الدين والكهانة والفلسفة (17) .

14 - ابن أبي اصييعه ، 1965 ، عيون الانباء في طبقات الاطباء ، ص 501 ، مطبعة دار الحياة - بيروت .

15 - الدكتور أمين سعد خير الله ، 1946 ، الطب العربي ، ص 173 - 174 ، المطبعة الأميركيّة - بيروت .

16 - Douglas Guthrie, 1960, A history of Medicine, page 84.

17 - Douglas Guthrie, 1960, A history of Medicine, page 122.

نظرة الاسلام الى الطب والعلم

دعا الاسلام الى معرفة العلوم العقائدية والكونية كافة اذ قال الله تعالى : «اقرأ باسم ربك الذي خلق» الى قوله «علم الانسان ما لم يعلم» (18) . «قل انظروا ما في السموات والارض» (19) . «وفي أنفسكم أفلات بتصرون» (20) . وقال رسول الله ﷺ «اطلبوا العلم ولو بالصين ، فان طلب العلم فريضة على كل مسلم» (21) .

وقد جعل الاسلام التفاضل بين الافراد والشعوب على أساسين : أحدهما داخلي ، ويتعلق بالروح وهو التقوى «ان اكرمكم عند الله اتقاكم» (22) ، وآخر ظاهري ، وهو العلم «قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون» (23) . ومن هذا المنطلق ، أسهם المسلمين الاوائل بنصيب وافر في النهضة العلمية والحضارة الانسانية منذ فجر الاسلام حتى نهاية القرن السادس عشر للميلاد . وقد استمد المسلمون من القرآن الكريم والسنة النبوية رافداً يحثهم دائماً على اكتساب العلم ، وقد كانت علوم الامم التي سبقتهم وخاصة اليونان - مدرسة الاسكندرية والرها - ومدرسة جند يسابور والمدارس الأخرى رافداً ثانياً .

قام المسلمون الاوائل بدراسة هذا التراث العلمي بعد أن نقلوه الى

-
- 18 - القرآن الكريم ، سورة العلق ، آية 1 - 5
 - 19 - القرآن الكريم ، سورة يونس ، آية 101
 - 20 - القرآن الكريم ، سورة الذاريات ، آية 21
 - 21 - العجلوني ، 1351 هـ . كشف الخفاء ومزيل الالباس ، الجزء الاول ص 138 ، دار احياء التراث العربي - بيروت
 - 22 - القرآن الكريم ، سورة الحجرات ، آية 13
 - 23 - القرآن الكريم ، سورة الزمر ، آية 9

العربية وقاموا بفحصه وتطوирه واضافة الشيء الكثير اليه ، اذ انهم خالفوا بعضه واثبتوها ببعضها آخر وأضافوا اليه شيئاً جديداً . وقد ازدهرت المدرسة الفكرية والعلمية والطبية في بغداد ، بعد أن بقيت زمناً في جند يسابور ، ثم انتقلت من بغداد إلى المغرب العربي ، فنشأت مدارس سالرنو والأندلس ، فكانت هذه المدارس الجسر الذي مرّ عليه العلوم إلى أوروبا وساعدتها في نهضتها الحديثة ، اذ قام الغرب باعادة ترجمة الكتب العربية الطبية إلى لغاتهم مما كان له أثره في النهضة الأوروبية ، وقد بدأ المسلمون بحوثهم العلمية والطبية بصورة موضوعية ادت إلى تنقية ما وصل إليهم من علماء اليونان واضافة الكثير من العلوم المختلفة ومنها الطب والتشریح . وكان ابن النفیس أول من اكتشف الدورة الدموية الصغرى ، وكان ابن الهیثم من برعوا في تشریح العین والبصریات (24) . وكذلك برع غيرهم في فنون طبیة مختلفة . وقد كان للاطباء مناهج خاصة تدرس لهم ، ورئيس يمتحنهم ويجزي القادر منهم ، اذ أن عدد الاطباء في بغداد وحدها بلغ في عهد المقتدر بالله ثمانين وستين طبيباً ، كانت تجرى لهم امتحانات دورية سنوية حتى يبقى مستوى الطب والمعالجة جيداً ، ولكن يحافظ الطبيب على مستوى بعد التخرج (25) . ومن هذا الاستنتاج ان هذا التطور في علم الطب لا بد رافقه تطور مواز في علم التشریح ، لأن الطب لا يمكن أن يتتطور دون فهم للتشریح ولوظائف الاعضاء .

ولم يكتف العالم المسلم بنقل ما قرأه من جالينوس وغيره عن هذا العلم بل قام هو نفسه بأعمال التشریح كما ورد في « التصريف لمن عجز عن التأليف » للزهراوى .

أغراض التشریح :

ومع نشوء كليات الطب في العالم الإسلامي في العصر الحديث لتعليم الطب والمعالجة برزت الحاجة إلى تشریح جسم الإنسان الميت للغراض التالية :

24 - الدكتور احمد شوكت الشطى ، 1970 ، العرب والطب ، ص 790 ، 902 ، منشورات وزارة الثقافة - دمشق .

25 - ابن أبي اصيبيه ، 1965 ، عيون الانباء في طبقات الاطباء ، ص 550 ، مطبعة دار الحياة - بيروت .

قدري طوقان ، 1967 ، العلوم عند العرب والمسلمين ، ص 18 - مطبع المكتب الاسلامي - القدس - عمان .

١ - التشريح لاغراض تعليم طلبة الطب في كليات الطب . والهدف من هذا التشريح هو تعريف طالب الطب بتركيب جسم الانسان ، ليتفهم وظائفه وأقسامه وليتدرّب على استعمال أدوات الجراحة ، ليقوم بذلك بإجراء العمليات الجراحية للحيياء بعد أن يتمكن من معرفة جسم الانسان وتركيبه .

٢ - تشريح الحالات المرضية الغامضة ، لمعرفة مدى العلاقة بين الاعراض والعلامات والتشخيص قبل الوفاة من جهة ، وبين ما يكشف عنه التشريح من جهة أخرى من الاسباب الحقيقة للوفاة . ويعتبر التشريح المرضي ساحة محكمة يتم فيها الكشف عن السبب الحقيقي للوفاة . وبهذه الطريقة تتقدم علوم الطب وتكتشف الامراض غير المعروفة . وتقاس مستويات رقى المستشفيات في الوقت الحاضر بعدد حالات التشريح المرضي الذي يتم فيها .

٣ - تشريح حالات الوفيات القصائية ، وهي الوفيات الناتجة عن القتل بمختلف وسائله أو الموت بأسباب مجهولة باعثة على الشبهة . والهدف من هذا التشريح هو أيضاً معرفة السبب الحقيقي . اذ كثيراً ما يكون سبب الوفاة الظاهري مخالفًا لسبب الوفاة الحقيقي ، ومثال ذلك أن يخنق انسان شخصاً آخر ثم يلقى في الماء . فالسبب الظاهري هو الغرق ، ولكن السبب الحقيقي هو الخنق . . ومثال آخر : ما يجري في حوادث تصادم السيارات فقد يصاب أحد السائقين بجلطة دموية مميتة في القلب ، ينتج عنها انحراف السيارة وتدورها ، أو اصطدامها مع سيارة أخرى فسبب الوفاة الظاهري هنا هو حادث السيارة ولكن السبب الحقيقي هو الجلطة الدموية ، وكثيراً ما أنقذوا مثل هذا النوع من التشريح حياة أشخاص أبرياء وأدانو آناساً آخرين .

٤ - تشريح الجثث لاغراض الانتفاع ببعضها لصالحة أحياء ، كما يتم ذلك بأخذ كلية أو عين أو قلب لزرعها في انسان تعتمد حياته على بعض هذه الأجزاء ، ويتم التشريح في مثل هذه الحالة مباشرة بعد الموت وتحفظ الأعضاء التي يمكن نقلها إلى أشخاص آخرين ، لحين زرعها في الشخص المصاب . والهدف من هذا النوع من التشريح ، هو البقاء على الحياة الإنسانية ، وفي جميع الحالات الموردة آنفاً ، يكون التشريح أساساً هاماً لتعلم موقع هذه الأعضاء وحدودها وعلاقاتها وما يمر بها من أوردة وشرايين وأعصاب وما يرتبط بها

من أعضاء أخرى ، وكلها أمور تقتضي معرفة دقيقة بعلم التشريح وتفاصيله ، ليكون المدخل الأول لتعلم الجراحة في الاحياء ونقل الاعضاء ، وفهم علم الامراض والانسجة المرضية واكتشاف اسباب الوفاة في الحوادث والجرائم . وقد ظهرت بعض الاعتراضات والمقاومة من الكثيرين في عصور مختلفة لتشريح جثة الميت ، فاتجه العلماء إلى أهل الفقه لاستفتائهم في شرعية التشريح ، لعدم ورود أي نص في القرآن الكريم أو السنة النبوية المطهرة بتحريم التشريح أو اباحتة ، وللرهبة التي ترافق مس جسم الميت ناهيك عن تشريحة . كما انه لم يظهر بحث مستقل في كتب الفقه الإسلامي في موضوع التشريح . ولكن بالرغم من عدم وجود نصوص تشريعية تحرمه ، الا أن هناك نصوصا تبيحه وردت على شكل فتاوى في جزئيات ، كشق بطن من ماتت وولدها حى ، وشق بطن لاخراج مال أو جواهر كان الميت قد ابتلعها (26) .

الفتاوى الواردة في التشريح :

لم يرد كما أسلفنا نص بالتحريم أو الاباحة في تشريح جثة الانسان بعد وفاته وذلك لأن دراسة علم التشريح لم تكن شائعة أو أمرا ملحا ومطلوبا في عهد النبي ﷺ ، أو عند فقهاء الاسلام ولذلك لم ينقل عنهم في ذلك حكم خاص .

وقد أفتى علماء وفقهاء المذاهب الاربعة الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة بعدئذ باجازة تشريح امرأة ميتة ، لاخراج مولودها الحى في بطنها ، أو لاخراج مال ابتلعه الميت ، الى غير ذلك من المسائل التي ذكرت في كتبهم المعتمدة ومن ذلك ما يلى :

١ - جاء في كتاب « رد المحتار على الدرر المختار » (27) وهو من الكتب الحنفية المعتمدة - « حامل ماتت وولدها حى (يضطرب)

26 - النووي 1344 هـ. المجموع شرح المذهب - الجزء الخامس ، ص 266 - مطبعة الامام - القاهرة .

27 - ابن عابدين ، 1372 هـ. رد المحتار على درر المختار - الجزء الاول ، ص 602 دار الطباعة المصرية - القاهرة .

الخرشى ، شرح الخرشى لكتاب « خليل » الجزء الثانى ص 49 (ب.ت) .

أى في بطنها ، يشق بطنها ويخرج ولدها . ولو كان الأمر بالعكس وخيف على الأم من الملاك ، قطع أى الجنين ، وأخرج ميتا . ولو بلغ مال غيره ومات . هل يشق أم لا ؟ في ذلك قولان ، والأكثرية في هذا المذهب تجيب بنعم .

ب - جاء في متن « خليل » وهو من الكتب المالكية ، وفي باب الجنائز قوله « بقر عن مال كثرا ، ولو ثبت بالبينة » . قال الخرشفي في شرحه : البقر عبارة عن شق جوف الميت ، يعني أنه ابتلع مال له أو لغيره ثم مات فإنه يشق جوفه فيخرج منه إن كان ذا قدر وبال . ثم أورد شق بطن الحامل التي ماتت وفي بطنها جنين حتى واجزاه فقهاء المذهب المالكي له .

ج - وجاء في شرح المذهب كتاب المجموع لللام النووي (28) وهو من كتب الشافعية المعتمدة قوله « وإن ابتلع الميت جوهرة لغيره وطالب بها صاحبها يشق جوفه وترد الجوهرة » وقوله « وإن ماتت امرأة وفي جوفها جنين حتى يشق بطنها لأنه استبقاء حتى باتفاق جزء من الميت فأشبه إذا اضطر لأكل جزء من الميت » .

د - وقال صاحب المغني ، موفق ابن قدامة الحنبلى (29) وإن بلغ الميت مالا فان كان يسيرا ترك وإن كان كثيراً القيمة ، شق بطنه و الخارج ، لأن فيه حفظ المال من الضياع ونفع الورثة الذين يتعلق حقهم بماله وبمرضه أى بمرض موته .

ه - ومن أفتى بجواز التشريح للأغراض المذكورة من علماء عصرنا الحديث العلامة الشيخ يوسف الدجوى فى مجلة الازهر (30) (31) (32) . الا أن الشيخ يوسف الدجوى حين أجاز التشريح قيده بما يلى :

28 - النووي 1344 هـ . المجموع شرح المذهب - الجزء الخامس ، ص 266 ، مطبعة الإمام - القاهرة .

29 - ابن قدامة 1346 هـ . المغني والشرح الكبير - الجزء الثاني ، ص 413 - 414 ، الطبعة الثانية - مطبعة المنار ، القاهرة .

30 - يوسف الدجوى ، 1354 هـ . مجلة الازهر - المجلد السادس ، ص 472 ، 577 ، مطبعة المعهد الدينى الاسلامية - القاهرة .

31 - يوسف الدجوى ، 1355 هـ . مجلة الازهر ، المجلد السابع ، ص 32 .

32 - يوسف الدجوى ، 1357 ، مجلة الازهر - المجلد التاسع ، ص 467 - مطبعة الازهر - القاهرة .

- ١ - موافقة الميت قبل وفاته .
- ٢ - موافقة أهله وذويه إذا لم يكن قد وافق على ذلك أثناء حياته .
- ٣ - أن يتم التشريح دون كسب مادى للمتوفى ودون قصد الربح لأهل المتوفى .
- ٤ - الضرورة وهى علة الحكم الذى يدور معها وجوداً أو عدماً .
- ٥ - أما اذا كان التشريح لكشف جريمة فيمكن تجاوز ارادة الميت أو ذويه .

ان هذه الفتوى تفى بكثير من الاغراض ولكن من المهم مناقشة موضوع الحصول على موافقة الميت أو ذويه سلفاً ، قبل جواز التشريح . ففى كثير من الحالات يمتنع الاهل أو المتوفى قبل وفاته عن اعطاء مثل هذه الموافقة ، وقد يكون ذلك عائقاً كبيراً فى كشف كثير من الامراض والحالات المعقدة . وفي مثل هذه الامور نرى تجاوز هذا الشرط كما تجاوزناه فى حالات التشريح لكشف الجريمة .

- و - لا توجد آية نصوص فى كل الكتب المقدسة والكتب اللاهوتية فى الديانة المسيحية تشير من قريب أو بعيد الى تحريم تشريح جثة الانسان للاغراض العلمية (33) .
- ز - لا توجد آية نصوص فى الديانة اليهودية تحرم تشريح جثة الانسان للاغراض العلمية (34) (35) .

المناقشة :

يتضح مما سبق أنه لم يرد في الديانة السماوية [اليهودية والنصرانية والاسلام] أي نص صريح بتحريم تشريح جثة الميت بعد الوفاة (36) (37) (38) . ولكن وردت نصوص صريحة باحترام وتقدير

33 - المطران نعمه السمعان ، (مطران اللاتين في الأردن) - اتصال شخصي .
34 - Encyclopedia Judica 1972 Vol 2 page 930. Vol. 3 page 931.

35 - Under Anatomy, Autopsy and Jerusalem Dissection.

36 - Colliers Encyclopedia 1965 Vol. III page 354, Under Anatomy 1965.

37 - Encyclopedia Britanica, 1972, Vol. II page 585. Under Anatomy.

38 - Eucyclopedia Judica, 1972, Vol. 2, page 930, Vol. 2 page 331.

جثة الميت كاحترامها في حياته وعدم التمثيل بها وعدم اهانتها والمساس بها حيث كرم الله بنى آدم « ولقد كرمنا بنى آدم » (39) .

وجاء في الحديث الشريف : « اياكم والمثلة ، ولو بالكلب العقور » (40) . « كسر عظم الميت ككسر عظم الحى » (41) .

أما ما نحن بصدده من أغراض تشريح جثة الميت تختلف كثيراً عن معنى التمثيل بالموت وهو التنكيل والاقتصاص أو التشهير بالموت أو القتل ، وما أبعد ما بين دراسة جثة الميت ، وتعظيم خلق الباريء ، وبين التمثيل والاستهانة والامتهان ، إذ أن المقصود من عملية التشريح لجثة الميت هو تكريم الإنسان والتأكيد على عظمة خلق الله له ، بل هو امتداد لفهم الإيمان بالله للأسباب التالية :

1 - فهم تركيب جسم الإنسان ، وربط هذا التركيب بوظائف الأعضاء ، وقد قال ابن رشد العالم الفيلسوف : « من يعمل بالتشريح يزداد إيماناً » (42) .

2 - المحافظة على بنى الإنسان من الأوبئة والامراض التي تفتئ بهم في هذه الحياة ، وذلك بدراسة حقيقة لأسباب الأمراض التي يمكن أن تؤثر على حياة الإنسان ، ولا يمكن أن يتم كل ذلك إلا عن طريق دراسة المرض في أعضاء الإنسان وتشريحها وخاصة الأمراض الوراثية .

قد يتتشابه عملان ظاهرياً ، ولكن أحد العملين يعاقب عليه فاعله وينكر عليه ذلك في حين يثاب على الآخر ويعتبر طاعة الله - فعملية السجدة الواحدة تكون كفراً إذا كانت لصنم ، وتقرباً وعبادة إذا كانت لله . وفي

39 - القرآن الكريم ، سورة الاسراء ، آية 17 .

40 - صحيح البخاري ، 1970 ، الجزء الثالث ، ص 178 - دار مطبع الشعب القاهرة .

41 - ابن حمزة الحسيني ، 1329 هـ. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الجزء الأول ، ص 342 - مطبعة البهاء - حلب .

42 - د. احمد عيسى بك - 1951 ، المأثور من كلام الاطباء ، ص 64 ، القاهرة .

الحاديـث الشـريف « انـما الـاعـمال بـالـغـيـات ، انـما لـكـل اـمـرـىـء مـا نـوـى » (43)
فـالـاـصـل فـى الـعـمـل اـذـا هـوـ النـيـة .

ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب . لأن تعلم الطب واجب ، ولا يتم هذا الا بتعلم علم التشريح ، وهو علم تركيب جسم الانسان الذي يساعد على تفهم وظائف اعضائه ، وهذا لا يتم الا بالتشريح لجسم الميت . كما ان الكشف عن مرض غامض يكون له انعكاسات سلبية على الاحياء لا يتم الا بتشريح الميت ومعرفة السبب الحقيقي . هذا بالإضافة الى كشف الجرائم الغامضة وأسباب الوفاة في مثل هذه الحالات ، وهنا نتسائل :
هل هناك من بديل ؟

قد يقال أن تشريح الحيوانات يغني عن تشريح جسم الانسان ، خاصة ان من الحيوانات ما هو قريب في تركيبه من تركيب جسم الانسان . الا أن كل من عمل في الطب أدرك أن تشريح الحيوانات لا يغني عن تشريح جثة الانسان مطلقاً لاختلاف تفاصيل تركيب اعضائهما مع أن ذلك يفيد كثيراً في علم التشريح المقارن لاستخدامه وسيلة لفهم وظائف اعضاء الجسم وأجهزته كما يساعد على فهم مميزات الانسان عن الحيوان ، وكيف أن الله عز وجل كرم بنى الانسان .

وقد يحاج بعضهم بامكان استخدام نماذج جسم الانسان البلاستيكية لاغراض تعليم التشريح ، فقد صنعت شركة نماذج لذلك تكلف حوالي 30000 دولار ، الا أن تركيب جسم الانسان لا تضاهيه أية صناعة لا سيما في علاقه وتنظيم وظائفه المختلفة وارتباطاته اعضائه بوظائفها المتعددة والتنسيق القائم بين هذه الاعضاء كمجموعة . « صنع الله الذي أتقن كل شيء » (44) . هذا بالإضافة الى أن عملية التشريح ، تعلم الطبيب كيف يحسن استعمال آلات الجراحة ، وكيف يتقن فن الجراحة في المستقبل لإنقاذ حياة الانسان ، أو إنقاذ عضو من اعضائه . وحتى لو افترضنا جدلاً امكان ابدال تشريح جسم الميت بالنماذج البلاستيكية فهي لا تحل الا جزءاً من المشكلة .

43 - العجلوني ، 1351 هـ . كشف الخفاء ومزيل الالباس ، ص 11 . الطبعة الثانية ، بيروت .

44 - القرآن الكريم ، سورة النمل ، آية 8 .

كما انه لا يقبل القول بأن ثمة أدلة ضعيفة تعارض جواز التشريح لجسم الميت أو نقل عضو من أعضائه كى ينتفع به ، بحجة أن الشريعة الإسلامية كرمت الأدمى وحثت على اكرامه وأمرت بعدم ايذائه . ومن هذه قوله تعالى « ولقد كرمنا بني آدم » (45) . وقول النبي ﷺ فيما رواه أبو داود على شرح مسلم والنسائي عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها بسند صحيح « كسر عظم الميت كسر عظم الحى » (46) يعني فى الحرمة ، قوله أيضا فيما أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي مسعود اذ قال « اذى المؤمن فى موته كاذاه فى حياته » (47) وذلك لأن المقصود من الآية الكريمة والحديثين الشريفين هو تكريم جثة الميت وعدم اهانتها أو التمثيل بها ، كما يدل على ذلك سبب ورود حديث النبي عليه الصلاة والسلام عن كسر عظم الميت ، فان النبي ﷺ رأى حفارا يكسر عظاما لميت بلا سبب مشروع ، فحضره بنص الحديث المورد آنفا . أما ما نحن بصدده فلا يقصد به بأى حال من الاحوال الاهانة ، وانما يقصد به انقاد حياة انسان أو سلامة عضو فيه ، أو تعلم أسباب الوفاة للوقاية من الامراض التي أدت اليها ، أو كشف جريمة أو حفظ حقوق أو التفكير في اتقان الله صنع هذا الجسم العجيب ، بل ان هذا المقصود يحمل معنى التكريم لا الايذاء . وبهذا الفهم الواضح أجاز العلماء السابقون تشريح جثة الميت لغرض مشروع ، وفي كل هذا نجد كيف يرجح فقهاء الاسلام مصلحة الاحياء على ما يسمى كرامة الميت . ولذا أبيح شق جوف الميت من أجل مصلحة فرد من الناس ، وفي حالة اخراج الجنين . فاذا كانت مصالح الالوف والملايين من الناس لا تتحقق الا بالتشريح لاكتشاف أسباب المرض ، وبالتالي معرفة الدواء الشاف الا يرتفع ذلك من درجة المباح الى درجة الواجب ؟ لقد أجاز العلماء بش قبر الميت وفتح بطنه لاستخراج مال او جواهر كان قد ابتلعها أثناء حياته محافظة على حقوق افراد قلائل وتكريما لهم ، ولم يعتبروها امتهانا وايذاء للميت كما أجازوا فتح بطنه الوالدة الميتة - على ما للانشى من حرمة - لاستخراج الجنين تجاوز السبعة أشهر ، بل ان العلماء أجازوا اسقاط الجنين حفاظا على حياة الام المفردة - ان كان فى وجوده خطرا على حياتها . واعتبر العلماء أن حياة الام حقيقة قائمة ، ولكن حياة الجنين لا تزال غير قائمة . فان أجيزة تشريح الجسم للحفاظ على حياة فرد

45 - القرآن الكريم ، سورة الاسراء ، الآية 70

46 - فيصل المولوى ، مجلة الشهاب 1975 ، ص 16 ، السنة الثامنة ، العدد 23

47 - نفس المصدر السابق

واحد ، أفلأ يجوز تشريح جثة الميت للحفاظ على أرواح الآلاف بل
الملايين أحياناً (48) .

حفظ الكليات الخمس واجب شرعاً عند العلماء ومن ذلك حفظ
النفس بانقاذ حياة انسان أو سلامة عضو من أعضائه بنقله من ميت أو حي
والنصوص الشرعية كثيرة في ذلك :

- أ - ما لا يتم الواجب الابه فهو واجب (50) .
- ب - الضرورات تبيح المحصورات (51) .
- ج - الضرورة تقدر بقدرتها (52) .
- د - المشقة توجب التيسير ولا ينكر ارتكاب أخف الضررين (53) .

وكما أن واجب رجال الدين والفقهاء أن يمنعوا التشريح للتمثيل
والإيذاء لجثة الميت فان من واجبهم أن يصروا على حالات التشريح
عندما يكون هناك ضرورة وفائدة للحفاظ على أرواح الآلاف من بنى
الإنسان (54) .

ان المعارضة لتشريح الميت تأتى عادة من غير المتعلمين وغير الواعين
لقضايا المجتمع الطبية . وهذه المعارضة مبنية على العواطف والفطرات
البدائية . يقول ثيوفيل بيبنيت : « عندما تكون أسباب المرض مبهمة ،
تصبح المعارضة فى تشريح جثة الإنسان التى ستكون طعاماً للديدان قضية
تسىء إلى الأمة ، لا بل إلى الجنس البشري ، لأنه يمكن اكتشاف مرض
ينفذ منه آخرون » (55) .

48 - فيصل المولوى ، مجلة الشهاب ، 1975 ، ص 16 ، السنة الثامنة ، العدد 23 .

49 - فيصل المولوى ، مجلة الشهاب 1975 ، ص 16 ، السنة التاسعة ، العدد 3 .

50 - مجلة الأحكام العدلية ، الطبعة الخامسة ، 1968 ، ص 18 ، مادة 21 .

51 - مجلة الأحكام العدلية ، الطبعة الخامسة ، 1968 ، ص 18 ، مادة 22 .

52 - مجلة الأحكام العدلية ، الطبعة الخامسة ، 1968 ، ص 18 ، مادة 17 .

53 - مجلة الأحكام العدلية ، الطبعة الخامسة ، 1968 ، ص 18 ، مادة 18 .

54 - Eucyclopedia Judica, Jerusalem, 1972, Under Anatomy Autopsy - Vol. II page 930. Vol. III, page 931.

55 - Collier Encyclopedia, Vol. III, page 354, 1965, Crowell. Collier Publish. Co.
England.

الاستنتاج :

- ١ - لم يرد نص تحريم للتشريح في أية ديانة سماوية .
- ٢ - كل ما جاء في هذه الديانات هو تكريم الإنسان والمحافظة عليه حيًا واحترام جثته ميتاً وعدم التمثيل بها .
- ٣ - عملية تشريح جثة الميت للأغراض السابقة هي تكريم لبني الإنسان ومحافظة على روح الإنسان وحقوقه واستمراريته وبعيدة عن التمثيل والאיذاء والامتهان .
- ٤ - أجاز العلماء نبش قبر الميت وفتح بطنه لاستخراج مال أو جواهر كان قد ابتلعها ، ولم يعتبروا ذلك امتهاناً أو إيذاء له على الرغم من مشاق هذا العمل وما يرافقه من متابع جسمية ونفسية . ومع ذلك فإن الشرع وقف الوقفة الصحيحة ليقول أن هذا ليس من باب امتهان كرامة الميت أو التمثيل به .
- ٥ - يجب أن يتم التشريح بضرورة ، إذ بانتفاء هذه الضرورة ينتفي وجود التشريح والضرورة تقدر بقدرها .
- ٦ - يجب أن يقوم بالتشريح أناس مختصون في علومهم كاختصاص علم التشريح وعلم التشريح المرضى والاطباء الشرعيين .
- ٧ - يجب أن تعامل جثة الميت بنفس الاحترام والتقديس والتكريم الذي قرره الباري سبحانه وتعالى للإنسان أثناء حياته .
- ٨ - يجب أن يتم دفن ما يشرح من الجثة وبقايا ما بعد التشريح بالطرق المتبعة المشروعة . وفي هذه الظروف وبهذا الفهم الدقيق يمكن أن يقال أن تشريح جثة الميت جائز من الوجهة الشرعية إذا وجدت الضرورة . وفي هذه الحالة ، يجب التقييد بالمعانى الروحية والأخلاق الإنسانية والمحافظة على شعور ذوى المتوفى وكرامتهم والمحافظة على كرامة الميت .
- ٩ - يقول الرسول محمد عليه الصلاة والسلام « اذا مات الإنسان انقطع عنه عمله الا من ثلاثة : الا من صدقة جارية ، او علم ينفع به ، او

ولد صالح يدعوه » (56) . واعتقد أن المؤمن الذي وهب جثته بعد موته لاغراض تعليم الطب ، قد عمل عملاً يتضمنه هذا الحديث الشريف فهو صدقة جارية ، من جهة ، بل هو أيضاً من باب العلم النافع لأنَّه يضيف إلى معرفة الإنسان معرفة وعلماً جديدين يستفيد منها الأحياء .

56 - الحافظ المنذري ، 1389 هـ . مختصر صحيح مسلم ، ص 24 ، الجزء الثاني ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت .

مصادر البحث والمراجع

مرتبة حسب الحروف الابجدية

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - ابن أبي أصيبيعه ، 1965 - عيون الانباء في طبقات الاطباء - شرح وتحقيق الدكتور نزار رضا ، ص 170 ، مطبعة دار مكتبة الحياة - بيروت .
- ٣ - ابن حمزة الحسيني ، ١٣٢٩هـ - البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الجزء الاول ، ص 242 ، مطبعة البهاء - حلب .
- ٤ - ابن سينا - القانون في الطب - الجزء الاول ، ص 25 - 65 ، مكتبة المتنبي - بغداد .
- ٥ - ابن عابدين - ١٣٧٢هـ - رد المحتار على الدرر المختار - الجزء الاول - ص 602 - دار الطباعة المصرية - القاهرة .
- ٦ - ابن قدامة - ١٣٤٦هـ - المغني والشرح الكبير - الجزء الثاني ، ص 413 - 414 - الطبعة الثانية - مطبعة المنار - القاهرة .
- ٧ - ابن القيم الجوزي ، 1957 - الطب النبوى - دار الحياة للكتب العربية .
- ٨ - الدكتور احمد شوكت الشطى ، 1970 - العرب والطب - منشورات وزارة الثقافة - دمشق .
- ٩ - د. احمد عيسى ، 1951 ، المؤثر من قول الاطباء - مطبعة جامعة فؤاد الاول .
- ١٠ - د. احمد عيسى ، 1942 - معجم الاطباء - الطبعة الاولى ، مطبعة فتح الله الياس نوري - القاهرة .
- ١١ - د. امين سعد خيرالله - 1946 - الطب العربي - المطبعة الاميركية - بيروت .

- 12 - الحافظ المنذري ، 1389 هـ - مختصر صحيح مسلم - الجزء الثاني ، ص 23
وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية - الكويت .
- 13 - د. حسن كمال ، 1975 ، موسوعة الطب الاسلامي - دار الكتاب المصري
القاهرة .
- 14 - د. خالص الحلبي ، 1971 - الطب محراب الایمان - الجزء الاول والثاني -
مؤسسة الرسالة - بيروت .
- 15 - الخرشى ، شرح الخرشى لكتاب « خليل »! الجزء الثاني ص 49 ، (ب.ت) .
- 16 - الرازى ، 1955 ، الحاوی الكبير في الطب - الطبعة الاولى - مطبعة مجلس
دائرة المعارف العثمانية - الهند .
- 17 - صحيح البخارى ، 1970 - الجزء الثالث - ص 178 - دار مطبع الشعب
القاهرة .
- 18 - د. عبد اللطيف البدرى ، 1978 - الطب عند العرب - منشورات وزارة الثقافة
والفنون - بغداد .
- 19 - العجلوني ، 1351 هـ - كشف الخلفاء ومزيل الالباس - الجزء الاول 1 ص
138 - الطبعة الثانية - دار احياء التراث العربي - بيروت .
- 20 - فيصل المولوى - 1975 - مجلة الشهاب - السنة التاسعة ، العدد 3 ، ص 16 -
لبنان .
- 21 - فيصل المولوى ، 1975 - مجلة الشهاب - السنة الثامنة ، العدد 23 - ص 16
لبنان .
- 22 - قدرى طوقان - 1967 - العلوم عند العرب والمسلمين - مطبع المكتب
الاسلامى - بيروت .
- 23 - كلوب بك - 1248 هـ - القول الصريح فى علم التشريح - ترجمة العنجرى ٥
- 24 - مجلة الاحكام العدلية - الطبعة الخامسة 1388 هـ - 1968 م مادة 21 -
١٧ - ٢٢ - ص 18 .
- 25 - النووي 1344 هـ المجموع - شرح المذهب - ص 266 ، الجزء الخامس - الناشر
ذكرى على يوسف ، مطبعة الامام - القاهرة .

26 - يوسف الدجوى ، 1354 هـ - مجلة الازهر - المجلد السادس - ص 472 -
- 577 - مطبعة المعاهد الاسلامية - القاهرة .

27 - يوسف الدجوى - 1355 هـ - مجلة الازهر - المجلد السابع - ص 32 -
مطبعة المعاهد الاسلامية - القاهرة .

28 - Sir William Cecil Dampier 1961, History o Science Cambridge University
Press, England.

29 - Douglas Guthrie, 1960, A history of Medicine, Thomas Nelson and Sons
Ltd. London.

30 - Naguib Mahfouz, 1935, History of Medical Education Egypt, Cairo.

31 - George Sarton, 1959, A history of Science, Harvard University Press, U.S.A.

32 - Charles Singer, 1941, A Short History of Science, Oxford University Press,
Oxford.

33 - Manfred Ullmann, 1978, Islamic Medicine, Edinburgh University Press.

34 - Colliers Encyclopedia, Vol. III, page 354, Under Anatomy, 1965, Crowell
Collier Publishing Co.

35 - Encyclopedia Britanica, 1972, Vol. II page 585, Under Anatomy.

36 - Encyclopedia Judiaca, Jerusalem 1972, Vol. II page 30, Vol. III page 931.
Under Anatomy, Autopsy, Dissection Year Vol. II & III page 930, 931.